وعن مراكز (ناحال) تتحول الى مستوطنات مدنية، وسنورد هنا على سبيل المثال مستوطنة (براخا) بالقرب من نابلس التي حولت الى مستوطنة مدنية قبل ٣ سنوات .

وينبغي أن نذكر في هذا الصدد أن محكمة العدل العليا في قضية (الون موريه) قررت أمرا هاما : مع انتهاء الاحتلال تتوقف الحاجة العسكرية ويتوجب على اسرائيل أن تفك جميع المستوطنات المدنية التي اقامتها في الضفة، وذلك لان "ديمومة" هذه المستوطنات تصل الى نهايتها مع انتهاء الاحتلال .

أما استملاك الاراضي "للمشاريع العامة" فيستخدم كوسيلة رئيسية لوضع اليد على الاراضي، من أجل شق الطرق الموءدية للمستوطنات اليهودية، وهي الطرق التي تلتف حول القرى العربية، الامر الذى يبدو بعيدا عن أن يكون لمصلحة السكان المحليين .

د ـ وهناك نتيجة حتمية حسب اعتقادنا، وهي ان طريقة استخدام القوانين المحلية من قبل الحكم العسكرى لا يتمشى مع الاهداف الحقيقية التي وجدت هذه القوانين لتحقيقها. ولناخذ على سبيل المثال قانون الاراضي (قانون استملاك الاراضي للمشاريع العامة)، حيث أن أوامر الحكم العسكرى المتعلقة بهذا القانون والتي ادخلت عليه تغييرات سبق وتطرقنا اليها واستخدامه بصورة فعلية من قبل الحكم العسكرى قد قلصّوه وقصروه على مادة واحدة فقط وهي المادة ١٢ التي تبحث في استملاك الاراضي والتصرف الفورى بها في حالات خاصة باعتبارها لازمة "بصورة عاجلة" للمشاريع العامة، وبهذا فقد حول الحكم العسكرى الامر الشاذ عن القاعدة (نقصد المادة ١٢ المذكورة) الى قاعدة عامة، متبعة في كل ما يتعلق بمصادرة الاراضي "للمشاريع العامة" .

وتنطبق هذه الاقوال أيضا بشأن القانون العثماني للعام ١٨٥٨، حيث استغلت السلطات في الضفة الغربية هذا القانون، وخاصة المادة ١٠٣ منه، لوضع يدها على أراض كثيرة ومساحات واسعة بحجة أن الامر يتعلق باراضي دولة .

ان الاستخدام الواسع للمادة المذكورة، وللامر رقم ٥٩ الانف الذكر، ووضع اليد على آلاف الدونمات في الضفة الغربية واقامة عشرات المستوطنات يظهر أن الحكم العسكرى والاشخاص الذين يمثلونه قد شوهوا الهدف الحقيقي لقانون الاراضي العثماني، وذلك لان المادة المذكورة تدل على رغبة المشرع المحلي في تمكين السكان التصّرف واستخدام الاراضي "الموات" التي طوّرت الى أراض زراعية، وأنه فقط في حالات شاذة عندما قامت اسباب قانونية، تمكّن اعادة الارض الى يده فانه فعل ذلك .